

بغية الطلب في تاريخ حلب

. @ 285 @

قال وحدثنا الصغاني قال حدثنا عفان كلهم عن أبي عوانة عن قتادة عن أبي نصره عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يكون في أمتي فرعتان يخرج بينهما مارقه يقتلهم أو لاهما بالحق) .

وقال أبو عوانة الأسفراييني حدثنا ابن أبي رجاء قال حدثنا وكيع ح .

وقال وحدثنا ابن المبارك قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا القاسم ابن الفضل ح .

وقال وحدثنا أبو الأزهر قال حدثنا عبد الملك الحري ح .

قال وحدثنا يونس بن حبيب قال حدثنا أبو داود ح .

قال وحدثنا الصغاني قال حدثنا يونس بن محمد وعفان ح .

قال وحدثنا أبو أمية قال حدثنا أبو نعيم وعبيد الله قالوا حدثنا القاسم ابن الفضل

الحداني عن أبي نصره عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق) معناهم واحد .

وقال أبو عوانة روى أبو أحمد الزبيري عن سفيان بن حبيب بن أبي ثابت عن الضحاك المشرقي

عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ذكر فيه قوما يخرجون على فرقة مختلفة يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق .

قال رواه مسلم عن القواريري عن أبي أحمد .

قال أبو عوانة في هذا الحديث دليل أن عليا كان الحق له فيما كان بينه وبين معاوية

وأن أصحابهما كانوا على الإسلام ولم يخرجوا من الإسلام بمحاربة بعضهم بعضا